

## المملكة المغربية

### وزارة الداخلية

### عمالة اقليم الناظور

### جماعة زاو

### قرار لرئيس المجلس الجماعي لزاو

قرار رقم 169 بتاريخ : 2023.10.31

بشان فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة زاو

إن رئيس المجلس الجماعي بزاو ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه ،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ، ولاسيما المواد 126، 127، 128 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق ( 27 شتنبر 1977 ) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ،
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ،
- المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها لاسيما المواد 3، 7، 12، منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ،
- المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها منه ،
- قرار لوزير الداخلية رقم 21-2522 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا ب الجماعات ومؤسسات التعاون ومجموع الجماعات الترابية ،
- بناء على مقرر مجلس جماعة زاو في دورته العادية لشهر اكتوبر 2018 و المتعلق بتنظيم مصالح إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل اقليم الناظور بتاريخ 2018.11.29

### قرر ما يلي

- المادة الأولى:** تعلن جماعة زاو عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بتعيين مدير المصالح بجماعة زاو
- المادة الثانية:** يجب على المترشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار اليه في المادة الاولى ، ان يكون من بين الموظفين المرسمين والاعوان المتعاقدين ، العاملين بجماعة زاو ، وان يكون :
- مرتبا على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أوفي إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - حاصلا على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
  - متوفرا على الأقل عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة ،
  - قد مارس مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة ، غير انه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .

**المادة الثالثة:** تحدد مهام مدير المصالح والكفاءات المطلوبة فيه حسب ما تنص عليه بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار التي تبين مهام المنصب والكفاءات المطلوبة ، ويمارس إضافة الى الاختصاصات المنوطة بمديرية المصالح ، المهام المسندة اليه من طرف رئيسه

**المادة الرابعة :** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه الى السيد رئيس مجلس جماعة زاو يتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي اليها المترشح وراي رئيسه حول كفاءته ،

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شان تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه .
- نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل ،
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

**المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام بمقر جماعة زاو ، قبل تاريخ **1-1 نونبر 2023** وهو آخر اجل لقبول الترشيحات .

**المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة زاو عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويلصق بمقر الجماعة .

حرر بزايو بتاريخ : **1 3 أكتوبر 2023**

إمضاء : رئيس المجلس الجماعي بزايو

بأشيرة : عامل إقليم الناظور

رئيس جماعة زاو  
محمد الطيبي



العامل  
إمضاء: جمال الشعراني

②

